مدارسة الدرس الرّابع: شرح متن الورقات

ماذا نعني بالمقدّمة المنطقيّة؟

المقدمة المنطقية (أو المصطلحات): ما يتعلق بالمدارك العارضة للإنسان أي بالإدراك (وبالكلام).

متى ندحض الاصطلاحات والْمُواضعات التي يتفق عليها أهل علم معين؟

ندحضها إذا خالفت أمرًا شرعيًا، بل إننا هنا نزاحمهم حتى يرجعوا إلى الاصطلاح الشرعي وخصوصًا إذا وقع فيه التأثير.

المتن: قال –رحمه الله تعالى–:

وَالْفِقْهُ : أَخَصُّ مِنَ العِلْم، وَالْعِلْم : مَعْرِفَةُ الْمَعْلُومِ عَلَى مَا هُوَ به.

وَالْجَهْلُ : تَصَوُّرُ الشَّيءِ عَلَى خِلافِ مَا هُوَ به

وَالعِلْم الضَّروِريُّ : مَا لم يَقَعُ عَنْ نَظَرٍ وَاسْتِدْلال. كالعلم الواقع بإحدى الحواس الخمس التي هي: حاسة السمع والبصر والشم والذوق واللمس أو بالتواتر .

وَ الْعِلْم الْمُكْتَسَبُ : ما يقع عن نظَّرٍ وَاستِدْلالِ.

وَالنَّظَرُ : هُوَ الْفِكْرُ فِي حال الْمَنْظُورِ فِيهِ. وَ الاسْتِدْلالُ : طَلَبُ الدَلِيلِ. وَالدَّلِيلُ هُوَ الْمُرْشِدُ إلى الْمَطْلُوبِ.

وَالظَّنُّ : تَجويزُ آمْرَيْنِ آحَدُهِما أظْهَرُ مِنَ الآخَرِ. وَالشَّكُّ : تَجويزُ أمْرَيْنِ لا مَزِيةَّ لأَحَدِهِما عَلَى الآخَرِ.

I. التفريق بين العلم والفقه:

ما سبب ذكر الأصوليين لهذه المصطلحات والمقدّمات؟

لتقرير نسبة الفقه من العلم

ما هي النسبة الواقعة بين العلم والفقه من جهة العموم والخصوص عند الأصوليين؟

الفقه أخص من العلم، والعلم أعم من الفقه

ما هي حجّتهم؟

- الفقه: معرفة الأحكام الشرعية العملية (وبعضهم يُضيِّق الحد إلى أن يجعله الأحكام الشرعية التي تُفهم بدقة) التي دليلها الاجتهاد: فخرج ما لم يكن دليله اجتهادي عندهم وإن كانوا يسمونه علمًا، فلا يدخل في الفقه عند الأصوليين إلا ما ابتنى على اجتهاد ونظر.
- العلم: يُطلقونه على جميع العلوم الشرعية وغير الشرعية: كالنحو والصرف والبلاغة وعلوم اللغة إلخ

هل أحكام الفقه ظنية أم هي قطعية عند المتكلّمين؟

عند المتكلّمين: الفقه من باب الظنون

هل وافقهم الجويني رحمه الله في ذلك؟

نعم: فتفريقه هنا بين الفقه والعلم دليل على أنه يرى –كما يرى أضرابه من المتكلمين– على أن أغلب أحكام الفقه ظنية وليست قطعية.

ما هي حجّتهم؟

الخلاف دليل الظّنّية: فأقوى ما احتجوا به على أن الأحكام الفقهية ظنية هي وجود المخالف فيها لأن النقيضين لا يجتمعان، ولأن الضدّين لا يرتفعان.

كيف الردّ عليهم؟

1- الفقه في غالب أحكامه من القطعيات وليس ظنّيا كما زعموا.

قال شيخ الإسلام أبو العباس بن تيمية – رحمه الله تعالى – في كتابه "الاستقامة ": { ومن المعلوم لمن تدبر الشريعة أن أحكام عامة أفعال العباد معلومة لا مظنونة، وأن الظن فيها إنما هو قليل في بعض الحوادث لبعض المجتهدين، فأما غالب الأفعال – مفادها وأحداثها – فغالب أحكامها معلومة ولله الحمد، وأعني بكونها معلومة أن العلم بها ممكن، وهو حاصل لمن اجتهد واستدل بالأدلة الشرعية عليها، لا أعني أن العلم بها حاصل لكل أحد.}

2- قولهم أن أصول الفقه قطعية[1] يدحض حجتهم في أنّ الخلاف دليل الظنّية، لأن الأصول ليست ممّا اتفق عليه في جميع أفرادها{ وإنما قد اتفقوا على الكتاب والسنة والإجماع والقياس –على خلاف أيضًا في الإجماع والقياس–}.

[1] هذا قول كبار أئمتهم، فهو قول أبي يعلى والباجي والشيرازي والجويني والغزّالي وأبي الخطاب وابن برهان والأبياري وابن الحاجب وابن الهمام والقرافي وابن الساعاتي وابن السُّبكي والشاطبي والْمِرداوي إلخ

II. تعلق الإدراك بالأشياء (درجات العلم):

1- العلم:

ما هو تعريف المصنِّف للعلم؟

" وَالْعِلْمُ مَعْرِفَةُ الْمَعْلُومِ عَلَى مَا هُوَ بِهِ "

اشرحي تعريف المصنِّف للعلم؟

1. "مَعْرِفَةُ الْمَعْلُومِ ": عِيب على الجويني أنه جعل المعلوم هو العلم، مما سيلزم الدور، فالعلم هو المعلوم والمعلوم هو العلم، ومن ثمّة اعترضوا عن كلمة "المعلوم" بكلمة "الشيء" فقالوا: العلم معرفة الشيء على ما هو به.
2. "عَلَى مَا هُو بِه فِي الوَاقِعِ" : العلم صفة، ولابدّ وأن ترجع إلى معلوم يُعلَم بهذه الصفة، وقد يكون هذا العلم من جهة الإحاطة وهذا لا يكون إلّا لله ـ تبارك وتعالى ـ، وقد لا تكون من جهة الإحاطة، وإنّما يكفي للإنسان أن يتصوّر عموم هذا المعلوم فيُوصَف إذا بالعلم به (ولهم في هذا الكثير من النظر فيما يتعلّق به)

هل حصُل للجويني اضطراب في هذا الموضع؟

نعم، فتعريفه للعلم في هذا الموضع مخالف لما قرره في كتابه " البرهان "، حيث رأى أن العلم لا يُحد.

قالت طائفة من الأصوليين بأن العلم لا يُحدُّ، اذكري بعضهم؟

الغزّالي وتلميذه أبو بكر بن العربي والجويني في "البرهان"

ما هي حجّتهم؟

حجّتهم:

1. العلم هو الْمُعرِّف للمعلومات وهو الذي يستعمل في تعريفها.

2. الحد اسم جامع لكل ما يعرف ويُصور فهو عملية ذهنية تتمثل في تحديد المفهوم الخاص بتصور ما أي هو القول الدال على ماهية الشيء: فهو إذا معرِّف ومصوِّر

كيف الردّ عليهم؟

الحد إنما هو مميزٌ للنِّسب وليس مُعرِّفًا ومصوّرا.

← كل هذا إنما يدلّ على الفساد الغالي الذي تمسّك به المناطقة وتابعهم المتكلمون وركن إليهم فيه الأصوليون إلى أن الأشياء لا تُعْرف إلا بحدودها.

← الإشارة إلى ما وقع للمصنّف من الاختلاف في بعض كتبه إنما هو من أجل التنبيه على قضية المغالاة الواقعة عند كثيرين منهم في مسألة التعريف وضبطه، وأنّه لا بد أن يكون جامعًا مانعًا، وألا يدخل فيه الحكم، وأن يُعترض بالظاهر أو بالضمير عن الظاهر إلى غير ذلك.

اذكري بعض التعريفات أخرى للعلم عند الأصوليين؟

- الإدراك الجازم
- صفة ينكشف بها المطلوب انكشافًا تامًا

ما هو التعريف الّذي سنعتمده للعلم؟

صفة ينكشف بها المطلوب انكشافًا تامًا

ما الفرق بين العلم والمعرفة والإدراك؟

1. العلم في مرادف للإدراك.
2. الفرق بين العلم وبين المعرفة: فيقولون إن المعرفة مسبوقة بجهل، والعلم ليس مسبوقًا بجهل. ولهذا يوصف الله بالعَالِم ويوصف بالعلم ولا يوصف بالعارف ولا يوصف بالمعرفة. كما أنهم قالوا الأصل في المعرفة أن تقع عن نظرٍ واستدلال، فلا تأتي إلا بالتعرف على الشيء، وأما العلم فإنه

قد لا يقع عن نظرٍ واستدلال، وإنما يقع ضروريًا قطعيًا، وذكروا فروقًا أخرى أطال فيه الحافظ ابن القيم –رحمه الله–في كتاب "المدارج".

2- الجهل:

ما هو مُقابِل العلم؟

الجهل

عرفي الجهل كما عرّفه المصنّف؟

"وَالْجَهْل: تَصَوُّرُ الشَّيءِ عَلَى خِلافِ مَا هُوَ بِه فِي الوَاقِع": هذا تعريف الجهل المركّب

اذكري أقسام الجهل؟

الجهل المركّب و الجهل البسيط

عرفي الجهل البسيط؟

- جهل بسيط: وهو الجهل المفرد وهو عدم العلم بالشيء (مثاله: فتسأل الإنسان: هل يجوز التيمّم بالتراب؟ فيقول لك: لا أدري، الله أعلم.)

عرفي الجهل المركب؟

- جهل مركّب: تَصَوُّرُ الشَّيءِ عَلَى خِلافِ مَا هُوَ بِه فِي الوَاقِع

لماذا سُمّي بالمركّب؟

لأنّه يتركّب من الجهل البسيط (وهو ومن عدم العلم بما هو عليه) ومن أمر زائد عليه ألا وهو تصوّر الشيء على خلاف ما هو به في الواقع

أتميّ:

كلّ من خالف أهل السنة والجماعة في أمور الدين والاعتقاد وما شابه ذلك فإنّ جهله جهل مركّب.

دندن شيخ الإسلام ـ رحمه الله تعالى ـ في جل كتبه– خصوصًا الّتي يتكلّم فيها عن مسائل الاعتقاد– في تقرير المثال القرآني للجهل المركّب والجهل البسيط، اذكري هذا المثال، مع توضيحه؟

قوله تعالى في سورة النّور: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ مَاءً حَتَّىٰ إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا وَوَجَدَ اللَّهَ عِندَهُ فَوَفَّاهُ حِسَابَهُ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ * أَوْ كَظُلُمَاتٍ فِي بَحْرٍ لُّجِّيٍّ يَغْشَاهُ مَوْجٌ مِّن فَوْقِهِ مَوْجٌ مِّن فَوْقِهِ سَحَابٌ ظُلُمَاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ إِذَا أَخْرَجَ يَدَهُ لَمْ يَكَدْ يَرَاهَا وَمَن لَّمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِن نُّورٍ﴾

ذكر سبحانه مثالان:

1. مثل الكفر والجهل المركّب الذي يحسبه صاحبه موجودًا ويكون خيالًا معدومًا كالسّراب، والقلب عطشان إلى الحق كعطش الجسد إلى الماء فإذا قال ما ظنّه ماء وجده سرابًا ووجد الله عنده فوفّاه حسابه والله سريع الحساب.
2. مثل الكفر والجهل البسيط الذي لا يتبيّن فيه حقّ ولا يُرى فيه هدى

← (والكفر المركَّب مستلزم للبسيط) كما قال شيخ الإسلام –رحمه الله تعالى–

ما هي أقسام العلم؟

علم ضروريّ وعلم نظريّ

عرفي العلم الضروري؟

العلم الضروري: هو البديهي الذي لا يستطيع الإنسان دفعه

هل قول الجويني"كالعِلْمِ الوَاقِعِ بالحَوَاسِ الخَمْسِ" يعني حصر العلم في المحسوسات؟

لا: لأن الجويني –رحمه الله –استعمل كاف التشبيه: أي أنّ هذه المحسوسات هي واحد من جملة الأشياء التي يقع بها العلم الضروري.

القول بحصر بأنّ العلم في المحسوسات من أشدّ مواضع المتكلّمين التي وافقوا فيها طوائف من أهل الفلسفة والإلحاد، اذكريهم؟

الصابئة والسمنيّة

العلم الضروري يقع بأشياء، اذكريها؟

- ما يعلمه الإنسان من نفسه: كالغمّ، والهمّ، والسرور، والفرح، والحزن وما شابه ذلك.
- ما يعلمه بالعقليات أي بطريق المعقول يعني بطريق العقل: مثل أن يعلم أنّه يستحيل أن يجتمع الضّدان، كأن يكون الإنسان الواحد في مكانين.
- ما يعلمه بالحواسّ الخمس.
- ما يعلمه بأخبار التواتر.

عرّفي العلم النظري أو المكتَسَب؟

"والعِلْمُ المكتَسَبُ مَا يَقَعُ عَن نَظَرٍ وَاسْتِدلَالٍ"

← سنأتي عليه في باب الآحاد لنفهم تقرير أهل السنّة فيما يتعلّق بأنّ الآحاد مفيدة للعلم، وأنّ هذا العلم ليس هو العلم النّظري إذا تلقّتها الأمّة بالقبول.

العلم النظري: ما حصل عن طريق النظر والاستدلال

ما هي أقسامه؟

- ما يقع من طريق الشرع: فالعلم الذي يحصل من طريق الشرع ما يقع للإنسان من الأحكام الشرعية التي يجتهد من أجل الوصول فيها أو إليها ومعرفة حكمها وتنزيلها على واقعها.
- ما يقع من طريق العقل: وما يقع من جهة العقل مثل ما يراه الإنسان وما يحكم به من جهة الأحكام العقلية

← لمّا ذكر المصنِّف بعض المصطلحات التي مرّت وهي النظر احتاج أن يفسّره، الاستدلال والنظر والدليل:

النّظر والاستدلال والدّليل:

عرّفي النّظر؟

" وَالنَّظَرُ : هُوَ الْفِكْرُ فِي حال الْمَنْظُورِ فِيهِ ":

متى نُسمّي النّظرَ فكرا؟

إذا كان في الأشياء غير المحسوسة

← وهذا الكتاب معقود للأشياء غير المحسوسة، فيسمّى فكرا

متى نُسمّي النّظرَ تخييلا؟

إذا كان في الأشياء المحسوسة يسمّى تخييلًا يعني في الذوات

عرّفي الاستدلال لغة؟

الاستدلال :استفعال من الدّلالة أو الطلب للدّليل، لأنّ السين والتاء تفيد الطلب

كيف عرّفه المُصنّف؟

فسّره الجويني بتفسير لغوي محض: "الاسْتِدلَّالُ طَلَبُ الدّلِيل":

" طَلَبُ الدّلِيل" أي طلب معرفة الدّليل أو طلب ما يوصل إليه الدّليل، هذا هو ما يتعلق بالاستدلال

فائدة: السين والتاء في الكلمة تفيد معنى الطلب مثل: الاستغفار، والاستعاذة، والاستعانة؛ إلا في مواضع نبّه عليها أهل العلم ومن أهمها قوله تعالى: ﴿ فَتَوَلّوا وَاسْتَغْنَى اللهُ ﴾ فإنّه تعالى الله –جلّ جلاله– لا يطلب الغنى من أحد، وكذلك ما يقولونه في ما يتعلق بحقّ الاستحاضة، فإنّ الاستحاضة لم تقع منها من جهة الطلب كما هو معلوم.

عرّفي الدليل؟

"والدّليلُ هُوَ المرْشِدُ إِلَى المطلُوبِ"

فسّري التعريف؟

الدّليل: هو الّذي يدلّ على المطلوب فهو المرشد، أي أنه يدلّ على موضع ما أو مكان معيّن.

ما المراد بالدليل في الشريعة؟

المراد بالدليل في الشريعة هو الحكم

ما المراد بالدليل عند الأصوليين؟

الدليل عند الأصوليين هو الأصل أي القاعدة الأصولية

مثاله: الأمر يقتضي الوجوب وما شابه ذلك

وليس الدّليل عند الأصوليين هو قوله تعالى ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾

3- الظنّ:

عرّفي الظّنّ؟

"الظَّنُّ تَجوِيزُ أَمْرَيْنِ أَحَدُهِما أظْهَرُ مِنَ الآخَرِ" أي هو الراجح

اشرحي هذا التعريف؟

تَجوِيزُ أَمْرَيْنِ: أي أنّ أحد الأمرين الواقعين في نظر النّاظر تجاوز الآخر وحصلت له مجاوزة و وإمضاء فكان هو الرّاجح مع احتمال وجود طرف مرجوح.

فمثلًا كما قال ابن المارديني: (لو هبّت الرّياح وتغيّمت السّماء في الشّتاء فإنّ الراجح من هذين الاحتمالين وقوع المطر)

هات مثالا من نصوص الشرع يدّل على أن الظنّ يُطلق على المعنى الاصطلاحي؟

قوله تعالى عن المشركين: ﴿إِنْ نَظُنُّ إِلَّا ظَنًّا﴾ وكما في قوله تعالى: ﴿إِن ظَنَّا أَن يُقِيمَا حُدُودَ اللهِ﴾

يطلق الظنّ في نصوص الشرع على العلم واليقين، هات مثالا على ذلك؟

قوله تعالى: ﴿إِنِّي ظَنَنتُ أَنِّي مُلَاقٍ حِسَابِيَهْ﴾ وكما في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلَاقُو رَبِّهِمْ﴾وكما في قوله تعالى ﴿وَظَنَّ أَنَّهُ الْفِرَاقُ﴾،

إن كان الظّن هو الراجح، فما هو المرجوح؟

المرجوح هو الوهم

4- الوهم :

- الجويني لم يعرّف الوهم وإنّما عرّف الظنّ وعُلِم بمقابله أنّ ما يقابل الوهم هو الظنّ

5- الشّكّ:

عرفي الشكّ؟

" تَجويزُ أمْرَيْنِ لا مَزِيةَّ لأَحَدِهِما عَلَى الآخَرِ "

كيف قابل الأصوليون الظنّ بالشّكّ؟

- إذا تميّز أحد الأمرين فهو الظنّ
- والّذي لم يتميز هو الوهم
- فإذا لم يتميز أحد الطرفين (أي هناك ضدّ مساو) لم يبقى عندنا ظنّ ولا وهم: فهو إذا الشكّ

ما المراد بالشكّ عند الفقهاء؟

- الشك عند الفقهاء: هو التّردد بين طرفين سواء كانا مستويين أو مع ترجيح أحدهما:

فيقولون شّكّ في الحدث أو في النّجاسة أو في صلاته مثلًا أي لم يستيقن من قطع النظر هل استوى الجانبان أو رجح أحدهما؟

الشّكّ إذا يتقابل مع ماذا؟

مع العلم والاعتقاد وغلبة الظنّ

الظن عند الفقهاء إنّما هو من قبيل الشك، لماذا؟

لأنهم يريدون به التردد بين وجود الشيء وعدمه، هل استويا أو ترجح أحدهما؟ هذا لا يهم عند الفقيه، فهو لا يفرق غالبًا بين الظن والشك.

← أهل السنة لا يرتابون أنّ العلم يتفاوت في نفوس الناس، وأن العلماء يتفاوتون في العلم ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾﴿وَأَعْلَمُ مِنَ اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ ، وقول النبي صلى الله عليه وسلم كما في حديث أبي هريرة عند أحمد وغيره: ((ليس الخبرُ كالْمُعايَنَةِ)) وفي اللفظ الآخر: ((لَيسَ المخْبرُ كَالمعَاينِ))، وقوله ((أَنَا أَعْلَمُكُم بِاللهِ)) ، وكذلك أهل السنة يدينون بالعمل بغالب الظنِّ إذا رَكَنَتِ النفس إليه كما في حديث أمِّ سلمة رضي الله عنها في الصحيحين: ((إنما أنا بشر، وإنّكم تختصمون إليَّ، ولعلَّ بعضكم ألحن بحُجَّتِه من بعض، فأحسب أنه صدق فأقضي له بذلك فمن قضيت له بحق مسلم فإنما هي قطعة من النار فليأخذها أو ليتركها)).

III. تعريف الأصول باعتباره لقبا:

وَأُصُولُ الْفِقْهِ: طُرُقُهُ عَلَى سَبِيلِ الإِجْمَالِ، وَكَيْفِيَّةُ الاستِدْلالِ بِهَا

ومعنى قولنا كيفية الاستدلال بها: ترتيب الأدلة في الترتيب، والتقديم، والتأخير وما يتبع ذلك من أحكام المجتهدين.

عرفي أصول الفقه من جهة كونها لقبا لهذا العلم؟

أُصُولُ الْفِقْهِ: طُرُقُهُ عَلَى سَبِيلِ الإِجْمَالِ، وَكَيْفِيَّةُ الاستِدْلالِ بِهَا:

اشرحي التعريف؟

طُرُقُهُ عَلَى سَبِيلِ الإِجْمَالِ: أي الطُّرُق الإجمالية التي يُتَوَصَّل بها إلى إثبات الأحكام. ونسميها أيضا الأدلة الإجمالية.

مثلًا: الإجماع حجة قاطعة، الأمر يقتضي الوجوب، النهي يقتضي الفساد، المنسوخ مقدَّم على النَّاسخ، الخاص يخصِّصُه العام، المقيَّد يُقيِّد المطلق..

وَكَيْفِيَّةُ الاستِدْلالِ بِهَا: نعني بها استعمال الأدلة، فإذا وجدنا دلِيلَيْن متعارِضَيْن في نظر المجتهد،(لأنهما لا يتعارضان في الشريعة –فلا تعارض في الشريعة–) وإنما هذا التعارض عارضٌ عرَضَ للمجتهد

فما هي الطرق التي نستعملها؟

- بين شيخ الإسلام أن المقصود من أصول الفقه هو كيفية الترتيب بين الأدلة(فنقدِّم ما حقه التقديم ونؤَخِّر ما حقه التأخير..)

وما يتبع ذلك من أحكام المجتهدين: أي حال المُستدِلّ

- قال بعض الأصوليين بأن ذكر حال المجتهدين إقحام لهم في هذا الموضع؛ وإلا فإنه لا مدخل للاجتهاد، والتقليد، والكلام على المجتهد، وشروط المجتهد والمقلد ونحو ذلك في أصول الفقه، لأن المقصود من أصول الفقه ترتيب الأدلة وكيفية الاستدلال بها.